الشرعية : أولا **ولا ، شرعية وقيود ضوابط تحكمه الإسلامية الدولة في الحكم نظام يمكن بحال أن نتصور أنه متروك لأهواء الحاكم وبطانته ، يحكمون بما تمليه عليهم أهواؤهم ومصالحهم ، ثم يضفون على هذه الأهواء الصبغة الدينية ويتحكمون في رقاب الناس باسم الدين ، كما يظنه بعض من يجهلون حقيقة هذا النظام** . **أمر كإ لا**" : **تعالى قال ، به وحاكم تعالى الله بشرع محكوم ، شرعي نظام إنه** **فِي الدِّينِ قَد تَّبَيَّنَ الرُّشدُ مِنَ الْغَيِّ فَمَن يَكْفُرْ بِالطَّاغُوتِ وَيُؤْمِن بِاللَّهِ فَقَدِ اسْتَمْسَكَ بِالْعُرْوَةِ الْوُثْقَىٰ لَا انفِصَامَ لَهَا وَاللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ** ") **البقرة** : 256) . **تعالى الله دون من مطاع متبوع معبود كل هو والطاغوت** . **مع والأغراض الأهواء متابعة وعن ،الدين علماء كانوا وإن الأشخاص عبادة عن الكريم القرآن نهى وقد الإعراض عن شرع الله تعالى، فنعى على أقوام** "**اتَّخَذُوا أَحْبَارَهُمْ وَرُهْبَانَهُمْ أَرْبَابًا مِّن دُونِ اللَّهِ**) " :color"=style span>**التوبة** : 31) . **الأهواء اتباع آخرين على ونعى .فيطيعونهم الحلال عليهم ويحرمون ،الحرام لهم يحلون** **اتَّخَذُوا أَحْبَارَهُمْ وَرُهْبَانَهُمْ أَرْبَابًا مِّن دُونِ اللَّهِ وَالْمَسِيحَ ابْنَ مَرْيَمَ وَمَا أُمِرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا إِلَٰهًا وَاحِدًا لَّا إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ سُبْحَانَهُ عَمَّا يُشْرِكُونَ**") . " : **الجاثية** 23) .(:green :color"=style span>**لنبيه تعالى الله قال ولهذا** : " **أَمْ حَسِبَ الَّذِينَ اجْتَرَحُوا السَّيِّئَاتِ أَن نَّجْعَلَهُمْ كَالَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ سَوَاءً مَّحْيَاهُمْ وَمَمَاتُهُمْ سَاءَ مَا يَحْكُمُونَ**") **المائدة** : 49). :green :color"=style span>**أَن يَفْتِنُوكَ عَن بَعْضِ مَا أَنزَلَ اللَّهُ إِلَيْكَ** . :style="font-size: 14pt; font-family: Simplified Arabic;" lang="AR-SA">**على وسلم عليه الله صلى النبى حث وقد** **التمسك بأهداب الشرع من بعده** "**تركت فيكم ما إن تمسكتم به لن تضلوا بعدى كتاب الله وسنتي** (1) " **المبعوث الأنبياء خاتم هو محمدا أن يقينا نعلم ونحن للناس كافة ، وأن شريعته خاتمة الشرائع يصلح الله بها فساد كل زمان ومكان ، ونعلم بالضرورة أن نصوص الشرع محدودة متناهية ، وحوادث الزمان المتجددة غير متناهية ولهذا قررت الشريعة مبدأ الاجتهاد ، والاجتهاد فى فهم نصوص الشرع وتطبيعها ، لا الاجتهاد في نبذها والإعراض عنها ، فليس هناك اجتهاد مع النص** . :lang="SA-AR"> . :lang="AR-SA">**بضوابط محكوما التشريع ويكون ،التشريع ف الأمر وأولى للمجتهدين الحق تعطى الشريعة فإن هنا ومن** **أولها** : **باطلا التشريع وقع وإلا روحا أو نصا الثابت الله شرع يخالف ألا** . **الثانى** : **تحقيق على مبنيا يكون أن** . :lang="SA-AR"> " :style="font-size: 14pt; font-family: Simplified Arabic; color: navy;" lang="AR-SA">**المباح تقييد في الأمر أولى حق** : **منها الراشدين عهد في التاريخية السوابق في كثيرة أمثلة وعليه** " **. عثمان عهد فى والاختلاف الفرقة لنبذ واحد مصحف على الناس جمع** . **•** **بالمسلمات الضرر لمنع الفتوح انتشار بعد الكتاب أهل بنساء الزواج من الصحابة عمر منع** . **•** **والتطرف التناقض من معصومة فهى ثم ومن ، ووجهتها وغايتها مصدرها حيث من ربانية شريعة إلى تحتكم الإسلامية الشرعية إن والاختلاف الذي يصيب تشريعات البشر** . :lang="SA-AR"> **النَّاسِ عَلَىٰ شُهَدَاءَ لِتَكُونُوا وَسَطًا أُمَّةً جَعَلْنَاكُمْ كَذَٰلِكَ** ". ---------- (1) **وانظر ، هريرة أبى حديث ومن ، الحاكم أخرجه عباس ابن حديث من شاهد وله ، معضلا الموطأ فى مالك رواه . صحيح المشكاة (رقم** 186) ، **والصحيحة** .

الرابط الاصلي

Powered by SaphpLesson 4.0